[351] منه أو لم يأكل. (29719) 7 - وعن على بن ابراهيم عن أبيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر (عليه السلام) انه كره صيد البازى الا ما ادركت ذكاته. ورواه الشيخ باسناده عن الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى مثله (1). (29720) 8 - وعنه عن أبيه عن اسماعيل بن مرار عن يونس عن عبد الله بن سنان قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن صيد البازى إذا صاد فقتل واكل منه آكل من فضله أم لا ؟ فقال: اما ما اكلت الطير فلا تأكله الا أن تذكيه. (29721) 9 - وعن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الحسن بن على عن ابان بن عثمان عن عبد الرحمن بن أبي عبد الله قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن رجل أرسل بازيه أو كلبه فأخذ صيدا فاكل منه آكل من فضلهما ؟ فقال: ما قتل البازى فلا تأكل منه الا ان تذبحه. (29722) 10 - وبالاسناد عن أبان عن أبي العباس عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: سألته عن صيد البازى والصقر ؟ فقال: لا تأكل ما قتل البازى والصقر ولا تأكل ما قتل سباع الطير ورواه الشيخ باسناده عن الحسين بن سعيد عن القاسم بن محمد

(7) الكافي 6: 207 / 4. (1) التهذيب 9: 31 / 121، والاستبصار 4: 71 / 257. (8) الكافي 6: 208 / 9. (9) الكافي 6: 207 / 5، والتهذيب 9: 31 / 122، والاستبصار 4: 71 / 258. (10) الكافي 6: 207 / 6. (*)